



رقم: ٨٦٤ / اع مج اد

توصيات لجنة متابعة التدابير والإجراءات الوقائية لفيروس كورونا

بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٣ عقدت لجنة متابعة التدابير والإجراءات الوقائية لفيروس كورونا اجتماعاً في السراي الكبير برئاسة الأمين العام للمجلس الأعلى للدفاع اللواء الركن محمود الأسمري رئيس اللجنة ومشاركة السيد وزير الداخلية والبلديات العميد محمد فهمي، وحضور الدكتور وليد الخوري مستشار السيد رئيس الجمهورية للشؤون الصحية ، الدكتورة بترا خوري مستشارة السيد رئيس الحكومة للشؤون الصحية، السيدة ليلى حجازي مستشارة دولة رئيس الحكومة للعلاقات العامة وممثلين عن وزارات الصحة العامة، العمل، الخارجية والمغتربين، الداخلية والبلديات، الزراعة وعدد من الأطباء الإختصاصيين في المستشفيات الجامعية حيث جرى تقييم الواقع الواباني وصدر عن الاجتماع التوصيات التالية:

١- وزارة الصحة العامة تقييم الحالة الصحية لجميع الحالات الإيجابية الوافدة اعتباراً من الأول من تموز وتحديد الحالات المعدية (الفاعلة) منها، حيث يتم اخضاع تلك الأخيرة لتقدير اجتماعي، وإبداع وزارة الداخلية والبلديات والصليب الأحمر اللبناني لانحة بالحالات التي ينبغي نقلها إلى مراكز الحجر الصحي أو المستشفيات (حكومية- خاصة) ليتم اتخاذ الإجراءات اللازمة من قبلها لجهة نقل تلك الحالات أو الزامها بوضع التطبيق الخاص بالوزارة على الهاتف المحمول لمتابعتها من قبلها.

٢- وزارة الداخلية والبلديات تكليف اللجنة الفرعية لإدارة الأزمات التي يرأسها المحافظ متابعة تجهيز وتشغيل مراكز الحجر المعتمدة في مختلف المحافظات والمحددة في تعليم وزير الداخلية والبلديات رقم ٨٩٦٧ تاريخ ٢٠٢٠/٦/١٥ وتحديد تاريخ جهوزها وعلى أن يتم البدء بتشغيل ٨ مراكز سبق وأن تم تجهيزها وذلك ابتداءً من ٢٠٢٠/٧/٢٠ وهي:

- ١- المرأب - بيروت
- ٢- المستشفى اللبناني الكندي- جبل لبنان
- ٣- أوتيل سيا- جبل لبنان
- ٤- مبنى السان أنطون- عمشيت
- ٥- الكورة ريزنس- الكورة شمال لبنان
- ٦- مدرسة مجل عنجر- مجل عنجر
- ٧- مركز تل حياة- عكار (UNHCR)
- ٨- سبلين (UNRWA)

٣- وزارة الأشغال العامة والنقل، وزارة الخارجية والمعتربين التعليم على الوافدين إلى لبنان من الدول التي لا يتم فيها اجراء فحص الـ PCR وجوب التزام العزل داخل فنادق تحددها وزارة السياحة لهذه الغاية وذلك لمدة ٢٤ ساعة لحين صدور نتيجة فحص الـ PCR الذي أجري في المطار على أن يتم خلال هذه المدة تحديد موعد واسم المختبر الذي سيجري فيه فحص الـ PCR الثاني المعتمد وتتولى وزارة الداخلية والبلديات مراقبة التنفيذ بالتنسيق مع وزارة الصحة العامة.

٤- وزارة الداخلية والبلديات-المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي:

أ- التشدد في ضبط المخالفات لجهة عدم الالتزام بوضع قناع واقٍ (من القماش حد أدنى) وتسطير محاضر ضبط بحق المخالفين (خمسون ألف ليرة لبنانية).

ب- العمل على توقف الأشخاص الذين يتسبّبون عن اهتمام وقلة احتراز وعدم مراعاة لأنظمة والقوانين وتدابير الوقاية والحماية بالتبسيب بانتشار فيروس كورونا وحالتهم إلى القضاء المختص سنداً لل المادة ٤٠٤ من قانون العقوبات.

ج- معاشرة وزارة السياحة في إغلاق المؤسسات السياحية التي لا تقوم بالتقيد بالتدابير الوقائية المعتمدة من قبلها في هذا الخصوص .

٥- تكليف كل من السيد نبيل رزق الله من وزارة العمل والدكتور غسان الأعور من الجامعة اللبنانية التواصل والاجتماع مع الجهات المعنية في وزارة الصحة العامة للعمل على تحديد حاجتها من المتطوعين المتخصصين وأالية مساهمتهم من خلال العمل التطوعي حيث تدعوا الحاجة.

٦- منع تقديم التراجميل في مختلف المؤسسات السياحية (مطاعم، مقاهي، فنادق، منتجعات...) وذلك بناءً لتحذير الأطباء الجامعيين المتخصصين في معالجة الأمراض الجرثومية من الخطير الداهم الذي تمثله النرجيلة مع الواقع الوبائي الحالي.

٧- الوزارات كل فيما خصه التعليم على جميع المؤسسات الخاضعة لإشرافها ضرورة وضع التدابير والإجراءات الوقائية لفيروس كورونا في مكان ظاهر للعموم داخل تلك المؤسسات ومراقبة التقيد بها.

٨- تكليف مجموعة العمل المنبثقة عن لجنة متابعة التدابير والإجراءات الوقائية لفيروس كورونا التي تولت وضع مسودة خطة احتواء وتحفيض المخاطر في القطاع الصحي التواصل مع وزارة الصحة العامة بهدف تقييم حاجات المستشفيات (الحكومية والخاصة) الطبية، المادية واللوجستية للإنسجام مع الواقع الوبائي المستجد وابداعها اللجنة لاتخاذ القرار المناسب.

الجهة المنفذة:

- وزارة الداخلية والبلديات
- وزارة الصحة العامة
- وزارة الخارجية والمعتمدين
- وزارة السياحة
- وزارة الأشغال العامة والنقل
- وزارة الشؤون الإجتماعية
- وزارة العمل
- وزارة الشباب والرياضة
- وزارة الإعلام

٢٠٢٠/٠٧/١٣

اللواء الركن محمود الأسمري

رئيس مجلس زبائن لجنة متابعة التدابير

الإجراءات الوقائية لفيروس كورونا

